

سنن ابن ماجه

402 - حدثنا محمد بن يحيى . حدثنا أبو جعفر النفلي . حدثنا زهير بن معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال .
 . (بميامنكم فابدءوا توضأتم إذا) A أو رسول قال - Y
قال أبو الحسن بن سلمة حدثنا أبو حاتم . حدثنا يحيى بن صالح وابن نفيل وغيرهما .
قالوا حدثنا زهير . فذكر نحوه .
[ش (التيمن) أي الإبتداء باليمين أي فيما لم يعهد فيه المقارنة بخلاف غسل الوجه ومسح الرأس والأذنين . فإن المعهود في هذه الأشياء كان اليسار باليمين . بخلاف الخروج من المسجد والدخول فيه . (وفي ترجمه) الترجل هو تسيح الشعر . (وفي انتعاله) الإنتعال هو لبس النعل] . K صحيح